كشف الغمة

بشرح وتخريج

حديث افتراق الأمة

تصنيف

عابد بن محمد الأثري

عفا الله عنه

كشف الغمة

بشرح وتخريج

حديث افتراق الأمة

كَشْفُ الغُمَّةِ

بِشَرْحِ وَتَخْرِيجِ

حَدِيثِ افْتِرَاقِ الأُمَّةِ

تصنيف

عَابِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الأَثَرِيّ

عفا الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمد عبده ورسوله،

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب ٧٠-٧١].

أما بعـــــــــد:

فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدى هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلاله في النار.

وبعد...

فإنني قد قطعت شوطاً في كتابي «بيان المقصود بشرح كتاب السنة من سنن أبي داود»، وكان من طريقتي في الكتاب أنني خرجت أحاديثه، وحكمت عليها، ثم شرحتها، وقد سئلت قريباً عن حديث الافتراق أكثر من مرة، وكان البعض يروج إلى ضعف هذا

الحديث مؤخراً، وزاد الخوض في هذا الحديث بغير علم فوجب الدفاع عنه، فإن هذا من أبواب الدفاع عن السنة النبوية الشريفة، وعقيدة أهل السنة والجماعة.

فكانت هذه الأسباب دافعاً لكتابة هذه الرسالة وهي انتقاء للجزء المتعلق بشرح وتخريج حديث افتراق الأمم من شرحي على كتاب السنة، مع صياغتها بما يناسب المقام هنا.

هذا...

ولا أدعي لنفسي العصمة من الزلل، فالمعصوم من عصمه الله من أنبيائه ورسله صلوات الله عليهم أجمعين، فما كان من خطأ أو زلل في عملي هذا فمني ومن الشيطان وما كان من صواب فمن توفيق الله فهو المستعان وعليه التكلان.

إنه نعم المولى ونعم النصير

وكتب

عابد بن محمد الأثري

أولاً: تخريج الحديث

جاء هذا الحديث ورد من رواية الصحابة: أبي هريرة، ومعاوية، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وسعد بن أبي وقاص، وأنس بن مالك، وعوف بن مالك، وعمرو بن عوف، وأبي أمامة، وابن مسعود، وجماعة من الصحابة.

وهاك تخريج هذه الطرق:

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه أحمد (٨٣٩٦)، وأبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وابن حبان (٦٢٤٧ تقريب)، والحاكم (١/ ٤٧، ٢١٧)، والبيهقي في «سننه» (٢٠٩٠١)، وابن أبي عاصم في السنة (٦٦) ومحمد بن نصر في السنة (٥٨)، والآجري في «الشريعة» (٢٢)، من طرق عن محمد بن عمرو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»(١).

قال التِّرمِذي: حديث أبي هريرة حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. اهـ

قلت: وهذا **سند حسن**؛ من أجل محمد بن عمرو، هو ابن علقمة بن وقاص الليثي، أبو الحسن الليثي، المدني.

---

(١) اللفظ لأبي داود.

واختُلف في حاله:

فقال النسائي، وابن المبارك: ليس به بأس. وقال يحي في رواية: ثقة. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

بينما قال الجوزجاني: ليس بالقوي، وهو ممن يشتهى حديثه. ونقل ابن الجوزي عن ابن معين: «ما زال الناس يتقون حديثه».

قلت: ونقلت قول ابن الجوزي هنا لكثرة ما رأيت من الاستدلال بهذا النقل على تضعيف الرجل، والحقيقة أن ابن الجوزي – رحمه الله وغفر له – قد تصرف في هذا النقل فأفسده، حيث نقل الكلام ولم ينقل تعليله، والكلام بتمامه كالتالي: قال ابن أبي خيثمة: «سئل ابن معين، عن محمد بن عمرو، فقال: ما زال الناس يتقون حديثه. قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان يحدث بالشيء مرة، عن أبي سلمة من روايته، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة».

قلت: فغاية ما في هذا أنه قد يهم في وقف الحديث أو رفعه أو نحو ذلك، وقد يكون الحكم له أحيانا على مخالفه، وهذا لا يوجب التوقف في حديثه فضلا عن: اتقاء حديثه بالكلية.

كما أن أبو حاتم مع تشدده قال فيه: صالح الحديث، ولما سئل يحي القطان، وهو متشدد في هذا الباب عنه فقال: «رجل صالح، ليس بأحفظ الناس». فالصحيح أن يقال بأن محمد بن عمرو: صدوق حسن الحديث.

قوله: «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ»: هو: ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته، قاله مالك. قال ابن سعد: كان ثقة فقيها كثير الحديث. ونقل الحاكم أبو عبد الله: أنه أحد الفقهاء السبعة عند أكثر أهل الأخبار.

وقد حاول بعضهم رد هذا الحديث بحجة تفرد محمد بن عمرو به!

وهذا فيه شيء من التعنت، ونجيب عنه بما يلي:

أولاً: هذا الحديث استمر عمل أهل العلم على قبوله وتلقيه والاعتماد عليه والعمل به.

ثانياً: افتراق أهل القبلة في أصول الدين أمر بيّن من جهة الوقوع، فوقوعه ظاهر بين من قرون ماضية، بل من عهد الخلفاء الراشدين، لما ظهرت الخوارج، والشيعة، ثم بعد ذلك القدرية، وغيرهم.

ثالثاً: أن محمد بن عمرو لم ينفرد بشيء منكر، بل قد تواترت الشواهد الصحيحة على هذا المعنى، فمن ذلك ما ثبت في الصحيحين وغيرهما أنه قال: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم، حتى يأتي أمر الله»، فهذا الحديث حديث ثابت متواتر من جهة استفاضة ثبوته عند الأئمة. كما أنه مخرج في الصحيحين.

وهذا الحديث فيه تقرير لكون الأمة سيدخلها افتراق واختلاف في مسائل أصول الدين، ولهذا وصف ﷺ هذه الطائفة بأنها الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة،

وأنهم على أمر الله ورسوله ﷺ. وكذلك حديث العرباض بن سارية وسيأتي تخريجه. وللحديث شواهد كثيرة. والله تعالى أعلى وأعلم.

٢- حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه:

أخرجه أحمد (١٩٦٣٧)، وأبو داود (٤٥٩٧) والدارمي (٢٥٦٠)، والطبراني في الكبير (٨٨٤، ٨٨٥)، وفي مسند الشاميين (١٠٠٥)، والحاكم في المستدرك (٢١٨/١/ح٤٤٣)، وابن أبي عاصم في السنة (٢، ٦٥، ٦٩)، ومحمد بن نصر في السنة (٥٠، ٥١)، والآجري في الشريعة (٣١٥/١)، وابن بطة في الإبانة (٣٧٠/١/ح٢٦٦)، (٣٧١/١/ح٢٦٨)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٠)، وقوام السنة في الحجة في بيان المحجة (٢٧٠/١)، والبيهقي في الدلائل (٥٤١/٦ – ٥٤٢)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٣٣١/٢) من طرق:

عن صفوان بن عمرو، قال: حدثني أزهر بن عبد الله عن أبي عامر الهوزني عن معاوية بن أبي سفيان أنه قام فينا، فقال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا، فقال: «ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة زاد ابن يحي وعمرو في حديثيهما: وإنه سيخرج في أمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب لصاحبه وقال عمرو: الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله».

قلت: وهذا **سند حسن** كذلك؛ لأجل أزهر بن عبد الله، وهو: أزهر بن عبد الله

بن جميع الحرازي[١] الحميري الحمصي، ويقال: أزهر بن سعيد[٢].

وثقه العجلي وابن حبان، وابن خلفون، وابن وضاح، وقال الذهبي: تابعي حين الحديث. وقال الحافظ: صدوق.

قلت: وقد كان ناصبيا ينال من علي رضي الله تعالى عنه – نسأل الله العافية – لذلك تكلموا في مذهبه مع توثيقهم له في الجملة. وهذا لا يقدح في ضبطه فحديثه هنا حسن، لا سيما وأنه لم ينفرد بشيء غريب، بل للحديث شواهد منها حديث أبي هريرة السابق، وانظر باقيها في التخريج.

وأبو عامر: هو: هو عَبد اللَّهِ بن لحي الحميري الهوزني الحمصي، والد أبي اليمان الهوزني.

قال العجلي: شامي، تابعي، ثقة، من كبار التابعين. وقال أبو زرعة الرازي: لا بأس به. وقال محمد بن عبد الله بن عمار: ثقة.

وعليه فإن زيادة: «ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ» زيادة صحيحة، خلافا لمن زعم ضعفها، فضلاً عما نُقل عن ابن حزم من قوله بأنها زيادة

(١) بفتح الحاء والراء المخففة وفى آخرها الزاي هذه النسبة إلى حَرَاز بن عوف بن عدى بن مالك، بطن من ذي الكلاع، نزل أكثرهم حمص منهم الأزهر بن عبد اللَّه الحَرَازي الشامي. اللباب (١/ ٣٥٢).

(٢) قال البخاري: «أزهر بن يزيد، وأزهر بن سعيد، وأزهر ابن عبد الله، الثلاثة واحد، نسبوه مره مرادي، ومرة حمصي، ومرة هوزني، ومرة حرازي».

بينما فرق بينهما أبو حاتم، وابن حبان، وغيرهما.

موضوعة، وهذا اعتداء على هذا الفن، وابن حزم لا يعتمد عليه في هذا الباب، فابن حزم أصلاً ليس من أهل العلم بالعلل، ومن اطلع على كتابه المحلى وعلم أنه اشترط تخريج الحديث الصحيح فقط، تيّقن من هذا، والعمدة في الكلام عن العلل هم أهله وصيارفته.

والحديث بهذه الزيادة صححه: الحاكم، وابن كثير، وشيخ الإسلام ابن تيمية، والإمام العراقي، وابن حجر والشاطبي، وغيرهم.

٣- حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما:

أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم في مستدركه (١/٢١٨/ح٤٤٤)، والآجري في الشريعة (٢٤)، وفي الأربعين (١٣)، وابن بطة في الإبانة (١/٣٦٧/ح٢٦٤)، و(١/٣٦٨، ٣٦٩/ح٢٦٥)، وابن وضاح في البدع (٢٤٨)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٤٥، ١٤٦، ١٤٧) من طرق:

عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل مثلاً بمثل حذو النعل بالنعل، وإن بني إسرائيل تفرقوا على اثنتين وسبعين ملة وإن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين، ملة كلها في النار إلا ملة واحدة».

قيل: من هي يا رسول الله؟!

قال صلى الله عليه وسلم: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

وعند الترمذي زيادة: «حذو النعل بالنعل، حتى إذا كان منهم من أتى أمه علانية

كان في أمتي من يصنع ذلك»[(١)].

قال الترمذي عقبه: «هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»[(٢)].

قلت: يشير الإمام الترمذي إلى نكارته، وهو كذلك؛ فقد انفرد به عبد الرحمن بن زياد بن أنعُم الإفريقيّ: ضعفه أكثر النقاد، وتركه بعضهم.

قال البخاري: «في حديثه بعض المناكير»، وقال الترمذي: «رشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعُم يُضعَّفان في الحديث»، وقال في موضع آخر: «وَالْإِفْرِيقِيُّ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ»، وقال أحمد: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: ليس بالقوي.

وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وضعفه أبو حاتم والنسائي، وابن معين، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهم.

وقال ابن حبان: كَانَ يَرْوِي الموضوعات عَن الثِّقَات وَيَأْتِي عَن الْأَثْبَات مَا لَيْسَ من أَحَادِيثهم.

أما الشيخ أبو الأشبال أحمد شاكر رحمه الله فله شأن آخر حيث يقول: أما عبد

(١) روى الترمذي هذه الزيادة من طريق: أبي داود الحفري، عن الثوري، عن عبد الرحمن بن زياد ،به. وقد انفرد الحفري بهذه الزيادة من بين أصحاب سفيان، فقد رواه دون الزيادة الفريابي عن الثوري عند الآجري. بل ورواه ثابت بن محمد الزاهد عند ابن بطة بدونها كذلك.
قلت: مع ذلك فالحفري مقدم على الفريابي في روايته عن الثوري، وأما محمد بن ثابت العابد ففي روايته لين.

(٢) سنن الترمذي (٧٥/١).

الرحمن بن زياد بن أنعم فإنه ثقة، ومن ضعفه فلا حجة له.

هكذا رأيت – أراك الله الخير – كلام العلماء في عبد الرحمن بن زياد، ثم يطوِّحُ بها أبو الأشبال رحمه الله بكلمة واحدة دارجة له في تحقيقاته، وهي: «تكلموا فيه بغير حُجَّة»!

فالحديث **منكر** من هذا الوجه؛ لتفرد عبد الرحمن به، والله تعالى أعلى وأعلم.

٤- حديث سعد بن أبي وقاص:

أخرجه البزار في مسنده (١١٩٩)، وعبد بن حميد كما في المنتخب (١٤٨)، ومحمد بن نصر في السنة (٥٨)، والآجري في الشريعة (١/٣١٣/ح٢٨)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٢/ ٣٤٥)، وابن بطة في الإبانة (١/٣٧٠/ح٢٦٦و٢٦٧) من طرق عن:

أبي بكر بن عياش عن موسى بن عبيدة، عن [أخيه عبد الله بن عبيدة (سقط عند الآجري)]، عن ابنة سعد، عن أبيها سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أنه قال: «افترقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين ملة، ولن تذهب الأيام والليالي حتى تفترق أمتي على مثلها – أو قال: عن مثل ذلك – وكل فرقة منها في النار إلا واحدة؛ وهي الجماعة».

كذا عندهم جميعاً، وعند البزار التصريح باسم ابنة سعد وأنها عائشة. فانتفت الجهالة. **قلت**: وإن كانت عائشة فهي ثقة.

وهذا الوجه **ضعيف جداً**؛ لأجل موسى بن عبيدة الربذي: ضعيف جداً، قال أحمد: لا تحل الرواية عندي عنه! قيل له: إن شعبة روى عنه! فقال: لو بان لشعبة ما بان لغيره،

ما روى عنه[١]. وقال البخاري، وأحمد وأبو حاتم والساجي: «منكر الحديث». وضعفه ابن المديني، وأبو زرعة، والنسائي، وغيرهم.

٥- حديث أنس بن مالك الأنصاري رضي الله عنه:

وله عن أنس طرق:

الطريق الأول: أخرجه ابن ماجه (٣٩٩٣)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص٢٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٦٤) من طريق:

هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم، حدثنا أبو عمرو الأوزاعي، حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ».

قال البويصري: «إسناده صحيح رجاله ثقات»!

قلت: بل هو معلول بالمخالفة، فقد رواه معاوية بن صالح، وعيسى بن يونس، وفضيل بن عياض وأبو إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، قال: **حدثني يزيد الرقاشي**، عن أنس به.

---

(١) وهذا مثال على أن في شيوخه – أي شعبة – ضعفاء، خلافاً لمن قالوا: بأنه لا يروي إلا عن ثقة وثبت. وقد روى عن جابر الجعفي، وإبراهيم الهجري ومحمد بن عبيد الله العرزمي وعاصم بن عبيد الله وغيرهم من الضعفاء والهالكين.

أخرجه: عنهم جميعاً عن الأوزاعي قوام السنة في الحجة (١/١١٩/ح١٨)، وأخرجه عن بعضهم: الطبري في تفسيره (٤/٣٢/ح١٨١)، وابن أبي حاتم (٣٩١٥)، واللالكائي في شرح الأصول (١٤٨)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٣/٣٨٧).

قلت: ورواية الجماعة أولى وأحق بالصواب، والحمل هنا على الوليد بن مسلم، وقد تحدث الحفاظ عن أنه كان يهم ويغلط ويغرب في حديثه، حتى قال عنه أبو حاتم مرة: «كثير الوهم»، وقال مرة أخرى: «كثير الغلط»، وقال أحمد: «كانت له منكرات»، فهو أولى بالوهم ممن خالفهم.

وقد أخرجه الطبري (٤/٣٢/ح١٨٢)، قال حدثني عبد الكريم بن أبي عمير، قال: ثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعت الأوزاعي يحدث عن يزيد الرقاشي، عن أنس، به. **موافقاً لرواية الجماعة.**

لكن شيخ الطبري ابن أبي عمير؛ ذكره الذهبي في الميزان، وقال: فيه جهالة.

إذاً فالوجه الصحيح للحديث هكذا: عن الأوزاعي عن يزيد الرقاشي عن أنس، به.

قلت: يزيد بن أبان الرقاشي: متروك واهٍ، ضعفه ابن معين والساجي وابن حبان. وتركه النسائي وأبو أحمد الحاكم وقال أحمد: منكر الحديث. ونال منه شعبة وحمل عليه بشدة، فكان يقول: لأن أزني أحب إلي من أن أروي عن يزيد! فهذا طريق **ضعيف لا يثبت**، والله تعالى أعلى وأعلم.

<u>**الطريق الثانية**</u>: أخرجه الآجري في الشريعة (١/٣١١/ح٢٦)، وابن بطة

(١/٣٧٣/ح٢٧٠)، من طريق:

شبابة بن سوار، قال: أخبرنا سليمان بن طريف، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا ابن سلام، على كم تفرقت بنو إسرائيل؟» قال: على إحدى وسبعين، أو ثنتين وسبعين فرقة، كلهم يشهد على بعض بالضلالة، قالوا: أفلا تخبرنا لو قد خرجت من الدنيا، فتفرقت أمتك على ما يصير أمرهم، قال نبي الله ﷺ: «بلى، إن بني إسرائيل تفرقوا على ما قلت وستفترق أمتي على ما افترقت عليه بنو إسرائيل، وستزيد فرقة واحدة لم تكن في بني إسرائيل».

قال الشيخ الألباني: «وابن طريف هذا لم أجد له ترجمة»، **قلت**: لعله طريف بن سليمان ويقال ابن سلمان أبو عاتكة، روى عن أنس. وطريف هذا ضعيف جداً؛ قال البخاري: منكر الحديث. قال أبو حاتم: ذاهب الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال العقيلي: متروك.

الطريق الثالثة: أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٩٣٨، ٣٩٤٤)، وابن بطة في الإبانة (١/٣٧٣/ح٢٧١)، والآجري في الشريعة (١/٣١٢/ح٢٧)، وابن عدي في الكامل (٨/٢٧)، من طريق:

سويد بن سعيد، حدثنا المبارك بن سحيم، حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتى تفترق على ثنتين وسبعين فرقة، كلها في النار إلا السواد الأعظم».

وليس عند ابن عدى قوله: «إلا السواد الأعظم»، ولفظه: «والذى نفسى بيده لتفترقن في الحنيفية على ثلاث وسبعين فرقة؛ فيكون اثنتان وسبعون في النار، وفرقة في الجنة».

قلت: وهذا الوجه **ضعيف جداً**؛ سويد بن سعيد: لما عمي لقنوه ما ليس من حديثه، فتلقن، وتكلم فيه النقاد وحمل عليه ابن معين جداً حتى أنه قال: «لو كان لي فرس ورمح لكنت غزوته»، ولما قيل له: إن سويدا يروي حديث من قال في ديننا برأيه فاقتلوه. قال: «ينبغي أن يبدأ بسويد فيقتل!»، وقال أبو حاتم: «كثير التدليس»، وقال ابن حبان: «يأتي بالمعضلات عن الثقات، يجب مجانبته».

ومبارك بن سحيم البناني: متروك منكر الحديث، تركه النسائي والدولابي وغيرهما، وقال البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة والساجي وغيرهم: منكر الحديث، وزاد أبو زرعة: «واهي الحديث، ما أعرف له حديثا صحيحا»، وقال الإمام أحمد: ليس بثقة، وفي موضع آخر: اضرب على حديثه. وقال ابن حبان في المجروحين: «كان ممن ينفرد بالمناكير عن عبد العزيز بن صهيب»، وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ضعيف متروك».

<u>الطريق الرابعة</u>: أخرجه أبو يعلى (٣٦٦٨)، والآجري (١/٣٠٩/ح٢٥)، وابن بطة (١/٣٧١/ح٢٦٩) من طريق:

أبي معشر، عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن زيد بن أسلم، عن أنس بن مالك، وذكر حديثاً طويلاً، قال فيه: وحدثهم رسول الله ﷺ عن الأمم فقال: «تفرقت أمة موسى عليه السلام على إحدى وسبعين ملة، سبعون منها في النار وواحدة في الجنة، وتفرقت أمة عيسى عليه السلام على اثنتين وسبعين ملة، إحدى وسبعون منها في النار وواحدة في الجنة» وقال رسول الله ﷺ: «وتعلو أمتي على الفرقتين جميعا بملة واحدة، اثنتان

وسبعون منها في النار، وواحدة في الجنة»، قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: «الجماعة»[(١)].

قلت: وهذا **سند ضعيف**؛ لأجل أبي معشر ضعفه ابن معين، وابن المديني، والنسائي، وأبو داود، وغيرهم.

الطريق الخامسة: أخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص٢٤)، من طريق بشر بن الحسين، قال: حدثنا الزبير بن عدي، عن أنس، عن النبي ﷺ، بنحوه.

قلت: فيه بشر بن الحسين: **تالف**، كذبه أبو حاتم، وقال البخاري: «فيه نظر»، وهو جرح شديد عنده بمعنى المتهم، وقال الدارقطني وابن حبان: يروي عن الزبير نسخة موضوعة

الطريق السادسة: أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٨٨٦)، وفي الصغير (٧٢٤)، وبَحْشَل في تاريخ واسط (١/١٩٦)، والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٦٢) من طريق:

عبد الله بن سفيان، عن يحي بن سعيد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا واحدة». قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن يحي بن سعيد إلا عبد الله بن سفيان».

قلت: وعبد الله بن سفيان، قال فيه العقيلي: «لا يتابع على حديثه»، فهذا **سند**

(١) اللفظ للآجري.

ضعيف جداً، لتفرده به، وهو لا يحتمل منه، لا سيما وقد تفرد بروايته عن حافظ كبير دون أن يشاركه أحد من أصحاب هذا الحافظ.

الطريق السابعة: أخرجه أحمد (٢٤١/١٩/ح١٢٢٠٨) قال: حدثنا وكيع، عن عبد العزيز الماجشون، عن صدقة بن يسار، عن النميري(١)، عن أنس، عن النبي ﷺ بنحوه.

قلت: والنميري هو: زياد بن عبد الله: ضعيف الحديث، قال ابن حبان في المجروحين: «منكر الحديث، يروي عن أنس أشياء لا تشبه حديث الثقات، لا يجوز الاحتجاج به، تركه يحيى بن معين»، وقال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي قال: حدثنا إسماعيل عن أيوب قال: قال ابن أبي مليكة: بلغني أن زياد النميري هذا يقول: إن ليلة من شعبان أفضل من كذا وكذا، ولو أنه عندي لضربت رأسه هنا بهذه الخشبة.

الطريق الثامنة: أخرجه أحمد (٤٦٢/١٩/ح١٢٤٧٩)، قال: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «إن بني إسرائيل تفرقت إحدى وسبعين فرقة، فهلكت سبعون فرقة، وخلصت فرقة واحدة، وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة، تهلك إحدى وسبعون فرقة، وتخلص فرقة» قالوا: يا رسول الله، من تلك الفرقة؟ قال: «الجماعة الجماعة».

قلت: وهذا طريق **ضعيف** كذلك؛ فيه علتان:

---

(١) تصحف في بعض الطبعات، إلى: [العميري].

- الأولى: ضعف ابن لهيعة.
- الثانية: الانقطاع: فرواية سعيد بن أبي هلال عن أنس - رضي الله عنه - مرسلة.

وعليه: فهذا الوجه من الحديث عن أنس **ضعيف لا يثبت**، وإن كثرت طرقه، فإن كثرة الطرق ليست دائما نافعة بل إن الطرق الضعيفة قد تضعف بعضها بعضاً أكثر من ضعفها، فتنزل بالحديث من مجرد الضعف إلى الضعف الشديد كالشذوذ والنكارة.

٦- حديث عوف بن مالك:

وله طريقان:

الطريق الأول: أخرجه ابن ماجه (٣٩٩٢)، والطبراني في الكبير (١٨/٧٠/ح١٢٩)، وفي مسند الشاميين (٢/١٠٠/ح٩٨٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٦٣)، واللالكائي (١٤٩)، وقوام السنة في الحجة (١/١٢٠/ح١٩)، والمزي في التهذيب (١٤/١٨٠)، من طريق:

عباد بن يوسف حدثنا صفوان بن عمرو عن راشد بن سعد، عن عوف بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، واحدة في الجنة وسبعون في النار، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، إحدى وسبعون في النار. وواحدة في الجنة، والذي نفسي بيده، لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة. وثنتان وسبعون في النار»، قيل: يا رسول الله، ومن هم؟ قال: «هم الجماعة».

قال العلامة الألباني رحمه الله: «إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات معروفون، غير عباد بن يوسف، وهو ثقة إن شاء الله».

قلت: ظاهر الإسناد هكذا نعم، إلا أن فيه علة، وهي المخالفة، فقد رواه جماعة الثقات عن صفوان بن عمرو، عن أزهر بن عبد الله عن أبي عامر الهوزني، عن معاوية به. كما تقدم.

وخالفهم: عباد بن يوسف؛ فرواه على هذا الوجه الذي هو هنا. ولكن هل عباد ثقة كما قال الشيخ؟

الجواب: أنه ليس كذلك، بل هو صاحب مناكير، قال ابن عدي: روى أحاديث تفرد بها، وقال الحافظ: «مقبول» أي: إذا توبع، وإلا فلين. **قلت**: وحتى إن كان ثقة، فإن روايته مخالفة لمن هو أوثق منه، فتُطرح، وتكون شاذة، فهذا وجه ضعيف.

والطريق الثانية: أخرجه البزار في مسنده (٢٧٥٥)، والحاكم (٦٣١/٣)، والطبراني في الكبير (١٨/٥٠/ح٩٠)، وفي مسند الشاميين (١٠٧٢)، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه (ص٦٢٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٦٧٣)، والخطيب في تاريخه (٤١١/١٥)، وفي الفقيه والمتفقه (٤٥٠/١)، وابن حزم في المحلى (٨٢/١)، من طريق:

نعيم بن حماد، عن عيسى بن يونس، عن حريز[1] بن عثمان، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى بِضْعٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، أَعْظَمُهَا فِتْنَةً عَلَى أُمَّتِي قَوْمٌ يَقِيسُونَ الْأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُحِلُّونَ الْحَرَامَ

(١) تصحف عند بعضهم إلى: [جرير].

وَيُحَرِّمُونَ الْحَلَالَ».

قلت: هذا الحديث **من هذا الوجه** ضعفه جماعة من النقاد كابن معين، وابن عدي وغيرهما؛ وحملوا فيه على نُعيم، وكنت ظننت أنه ضعيف لهذا، حتى وجدت له متابعة صحيحة؛ وهي التي أخرجها الخطيب في تاريخه (٤١٣/١٥) من طريق عبد الله بن جعفر بن غيلان القرشي، حدثنا عيسى بن يونس، به.

وعبد الله بن جعفر: ثقة، وثقه أبو حاتم، وابن معين، وهو من رجال الصحيحين. وعليه؛ فهذا **وجه صحيح** إن شاء الله تعالى. والله تعالى ربنا أعلى وأعلم.

٧- حديث عمرو بن عوف:

أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١٣/ح٣)، والحاكم في مستدركه (٢١٩/١)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٥)، ومحمد بن نصر في السنة (٤٢)، والبيهقي في المدخل (٤٤٥/٢)، من طريق:

كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده قال: كنا قعودا حول رسول الله ﷺ في مسجده، فقال: «لتسلكن سنن من قبلكم حذو النعل بالنعل، ولتأخذن مثل أخذهم إن شبرا فشبر، وإن ذراعا فذراع، وإن باعا فباع، حتى لو دخلوا جحر ضب دخلتم فيه، ألا إن بني إسرائيل افترقت على موسى على إحدى وسبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم، وإنها افترقت على عيسى ابن مريم على إحدى وسبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم، ثم إنهم يكونون على اثنتين وسبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم».

قلت: تفرد به كثير بن عبد الله: وهو متهم منكر الحديث جداً، قال أحمد: منكر الحديث ليس بشيء. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال يحي ليس حديثه بشيء، ولا يكتب. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وتركه النسائي والدارقطني، وكذبه أبو داود، وهتكه الشافعي، فقال: «ركن من أركان الكذب»، وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية إلا على جهة التعجب. فهذا وجه آخر **منكر لا يثبت**. والله أعلم.

٨- حديث أبي أمامة الباهلي:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٠٧٠٢)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في السنة (٦٩)، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٧٢٠٢)، وفي الكبير (٨/٢٧٣/ح٨٠٥١)، ومحمد بن نصر في السنة (٥٦) من طرق:

عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: «افترقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين فرقة، أو قال: اثنتين وسبعين فرقة، وتزيد هذه الأمة فرقة واحدة، كلها في النار إلا السواد الأعظم».

فقال له رجل: يا أبا أمامة من رأيك أو سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: إني إذا لجريء، بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثة.

قلت: تفرد به أبو غالب: ضعفه أبو حاتم وابن سعد والنسائي وابن حبان والبيهقي، وقال ابن معين: «صالح الحديث». وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به». ووثقه الدارقطني، وقال مرة: «يعتبر به». وقال ابن حبان: «لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات». وهذا يعني أنه عنده من جملة الضعفاء، ولا يقبل منه تفرده هنا. فهذا **وجه**

ضعيف كذلك والله أعلم.

٩- حديث ابن مسعود رضي الله عنه:

أخرجه الشاشي في مسنده (٧٧٢)، والحاكم في المستدرك (٥٢٢/٢)، والطبراني في الأوسط (٤٤٧٩)، وفي الصغير (٦٢٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٧٠)، وابن نصر المروزي (٥٤)، والعقيلي في الضعفاء (٤٠٨/٣) من طرق عن:

عن عقيل الجعدي، عن أبي إسحاق الهمداني، عن سويد بن غفلة، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «افترق من كان قبلكم على اثنتين وسبعين فرقة، نجا منها ثلاث وهلك سائرها».

قلت: وهذا **سند ضعيف جداً**، آفته عقيل بن يحي الجعدي: قال البخاري: منكر الحديث. وهو جرح شديد عنده. وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به. وقال ابن حبان: منكر الحديث، يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات فبطل الاحتجاج بما روى، وإن وافق فيه الثقات.

وفيه أيضًا عنعنة السبيعي أبو إسحاق، وهو مدلس.

وله طريق آخر: أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٣٥٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٧١) من طريق:

هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، أخبرني بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن جده عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ

قال: «إن بني إسرائيل افترقت على اثنتين وسبعين فرقة، لم ينج منها إلا ثلاث»[(١)].

قلت: هشام بن عمار: وإن كان صدوقا أمينا لا يكذب إلا أنه لما كبر تغير حفظه، فكان كلما لقنه أحد شيئا قبل منه، وكل ما دفع إليه قرأه اعتقادا أنه من حديثه، كما قال غير واحد. وبكير بن معروف: فيه ضعف يسير.

وفي متنه نكارة ظاهرة والحمل فيه على هشام. والله تعالى أعلى وأعلم.

١٠- حديث جماعة من الصحابة:

أخرجه الطبراني في الكبير (٧٦٥٩)، والآجري في الشريعة (١/٤٣١/ح١١١)، وابن بطة في الإبانة (٢/٤٨٩)، والهروي في ذم الكلام (١/٦٤/ح٥٣)، من طريق:

كثير بن مروان، عن عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقي، قال: حدثني أبو الدرداء وأبو أمامة وواثلة بن الأسقع وأنس بن مالك، قالوا: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتمارى...وذكر حديثا طويلاً عن النبي ﷺ في ذم المراء، وفيه أنه قال ﷺ: «ذروا المراء، فإن بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على ثنتين وسبعين فرقة كلهم على الضلالة إلا السواد الأعظم» قالوا: يا رسول اللَّه ومن السواد الأعظم؟ قال: «من كان على ما أنا عليه وأصحابي، من لم يمار في دين اللَّه، ومن لم يكفر أحدًا من أهل التوحيد بذنب غفر له».

(١) اللفظ لابن أبي عاصم.

قلت: وهذا **حديث موضوع من هذا الوجه**؛ فيه كثير بن مروان؛ هو: ابن محمد بن سويد، أبو عبد الله الفهري السلمي المقدسي الفلسطيني: كذبه ابن معين في رواية، وقال أبو حاتم: يكذب في حديثه، ولا يحتج به. وقال الفسوي: ليس حديثه بشيء. وضعفه الجوزجاني والدارقطني وابن الجنيد وابن شاهين والساجي، وقال ابن حبان: «منكر الحديث جدًّا، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب»، وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه.

وشيخه فيه هو: عبد الله بن يزيد بن آدم؛ قال الجوزجاني: أحاديثه منكرة. وقال أحمد: أحاديثه موضوعة.

فبعد بحث هذه الطرق وسردها؛ عُلم أن أكثرها ضعيف، لكن ظهر كذلك أن للحديث طرق صالحة إذا اجتمعت لا تنزل به عن منزلة الحديث الصحيح، إلا أنه لا تصح أي رواية فيها تفسير كلمة: «الجماعة»، والله تعالى أعلى وأعلم.

ثانياً: شرح الحديث:

[شرح معنى الافتراق]:-

قوله: «وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»: قال الخطابي: «الفرقة فرقتان: فرقة الآراء والأديان، وفرقة الأشخاص والأبدان»(١). والفرقة هنا فرقة الآراء والأديان.

والافتراق في الدين مخالفة لصراط الله المستقيم، ومفارقة لسبيل المؤمنين، فيدخل في عموم ذلك: ما أجمع عليه المسلمون من شرائع الإسلام الواجبة.

فالتفرق إنما هو عن سبيل المؤمنين، وما أجمعوا عليه، سواء كان ذلك

في الاعتقاد أو في غيرها من شرائع الإسلام المجمع عليها، وما وردت به النصوص من الاعتقادات والشرائع.

ولذلك فقد نص أهل العلم على وجوب بعض الشرائع، أو حرمة بعض العقود ضمن مسائل الاعتقاد، لما خالف فيها أهل الأهواء والبدع إجماع الأمة، وما استقر عليه العمل عند السلف، كالمسح على الخفين، وتحريم نكاح المتعة، فإن مخالفة ذلك مخالفة لسبيل المؤمنين، والمخالف فيه وإن كان متعلقا بالعبادات إلا أن له تعلقاً عقديًا بينا؛ من حيث إنه من شرائع الدين الثابتة من جهة، ومن جهة أخرى فقد أصبح مخالفته من شعائر أهل البدع، كالرافضة: الذين يقولون بجوار نكاح المتعة واشتهر ذلك عنهم، حتى أصبح شعاراً لهم.

(١) العزلة (ص٥٧).

وكذلك المسح على الخفين لم يخالف فيه إلا بعض الفرق الضالة في العقيدة، كالخوارج الذين يرون تحريم المسح على الخفين، وكالرافضة الجعفرية الذين ينتسبون إلى التشيع، الذين أنكروا هذا؛ ومن هنا ذكره بعض العلماء في كتب العقيدة، قال الطحاوي في وصفه لعقيدة السلف: «ويرون المسح على الخفين»[(١)].

قال ابن عبد البر: «وفيه - يعني: حديث المغيرة - الحكم الجليل الذي فيه فرق بين أهل السنة وأهل البدع، وهو المسح على الخفين، لا ينكره إلا مخذول أو مبتدع خارج عن جماعة المسلمين أهل الفقه والأثر، لا خلاف بينهم في ذلك، بالحجاز والعراق والشام، وسائر البلدان إلا قومًا ابتدعوا فأنكروا المسح على الخفين، وقالوا: إنه خلاف القرآن، وعسى القرآن نسخه، ومعاذ الله أن يخالف رسول الله ﷺ كتاب الله، بل بين لهم مراد الله منه كما أمره الله - ﷻ - في قوله: {وأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنّاسِ ما نُزِّلَ إِلَيْهِمْ}، وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، والقائلون بالمسح جمهور الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين قديمًا وحديثًا، وكيف يتوهم أن هؤلاء جاز عليهم جهل معنى القرآن؟ أعاذنا الله من الخذلان»[(٢)].

كما قد قال الشاطبي رحمه الله: «إن المخالف في أصل من أصول الشريعة العملية لا يقصر عن المخالف في أصل من الأصول الاعتقادية في هدم القواعد الشرعية»[(٣)].

---

(١) متن العقيدة الطحاوية، للطحاوي (ص ٤٩)، ونقله الأشعري أيضا في كتابه مقالات الإسلاميين (ص ٢٩٥).
(٢) التمهيد (١١/ ١٣٤)، وقال نحوه في الاستذكار (٢/ ٢٣٦).
(٣) الموافقات (٤/١٧٨).

هذا في أصول الدين وما تعلق بها من مسائل فقهية، أما الاختلاف في الفروع فرحمة للأمة، وأهله ليسوا من أهل الافتراق؛ إلا إذا اقترن به الهوى وأدى إلى الافتراق.

والمراد من التفرق هنا: هو الخروج عن السنة والجماعة في أصل أو أكثر من أصول العقيدة، وهذا يكون بالابتداع في الدين والزيادة فيه بعد الإكمال، فطريق البدع هو طريق الافتراق وأهل البدع هم أهل الافتراق.

[شرح معنى «الجماعة»]:-

ورد تفسير كلمة «الجماعة» في روايات الحديث على معان منها: «السواد الأعظم»، و«ما أنا عليه وأصحابي»، والذي يصح من روايات هذا الحديث هو إيراد ذكر «الجماعة» مبهمة بلا تفسير كما بيناه في التخريج.

وقد فسر أهل «الجماعة» بتفسيرات كثيرة متقاربة المعنى محتملة للسياق، فمن ذلك:

قال الإمام الترمذي رحمه الله: «وَتَفْسِيرُ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ هُمْ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ»[1].

وقال الإمام البخاري في صحيحه: «بَابُ قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلُزُومِ الجَمَاعَةِ؛ وَهُمْ أَهْلُ العِلْمِ». وقال أيضًا: «بَابُ قَولِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ يُقَاتِلُونَ»؛ وَهُمْ أَهْلُ العِلْمِ».

(١) سنن الترمذي (٣٩/٤).

وأسند الترمذي عن علي بن الحسن، قال: سألت عبد الله بن المبارك: من الجماعة؟ فقال: أبو بكر وعمر، قيل له: قد مات أبو بكر وعمر، قال: فلان وفلان، قيل له: قد مات فلان وفلان، فقال عبد الله بن المبارك: أبو حمزة السكري جماعة.

قال الترمذي: وأبو حمزة هو محمد بن ميمون، وكان شيخا صالحا، وإنما قال هذا في حياته عندنا[(١)].

أي: أن الجماعة ليست بالكثرة، وفي معنى هذا ما صحّ عن ابن مسعود ﷺ، قال: «الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك»، وفي رواية: «الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك»[(٢)].

وموافقة الحق وطاعة الله لا تكون لمن تأخر عن عصر النبوة وعصر الصحابة إلا بالتزام هدي النبي ﷺ، وهدي صحابته رضوان الله عليهم أجمعين، فهذا هو الاتباع الحق للمنهج السديد.

فمن هنا: نقول بأن لزوم الجماعة في الاتباع، والافتراق في الابتداع، فلزوم الجماعة لا يحصل إلا بالاتباع، قال أحمد: «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه

---

(١) المصدر السابق.

(٢) أخرجه ابن عساكر (٤٦/ ٤٠٨ – ٤٠٩) والمزي في تهذيب الكمال (١٤/ ٣٥١). واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٦٠).

أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم وترك البدع..»(١).

وقال أيضًا: «الاتباع: أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه، ثم هو من بعد في التابعين مخيَّر»(٢). وقال الأوزاعي: «عليك بآثار السلف، وإن رفضك الناس»(٣).

[معنى الكلب الوارد في حديث معاوية]:-

جاء عند أبي داود: «زَادَ ابْنُ يَحْيَى وَعَمْرٌو فِي حَدِيثَيْهِمَا»: أي: زاد محمد بن يحي الذهلي، وعمرو بن عثمان الحمصي في روايتهما: «وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ لِصَاحِبِهِ»: الكَلْب: مرض معد يعرف برهبة المَاء ينْتَقل فيروسه فِي اللعاب بالعض من الفصيلة الْكَلْبِيَّة إِلَى الْإِنْسَان وَغَيره وَمن ظواهره تقلصات فِي عضلات التنفس والبلع وخيفة المَاء وجنون واضطرابات أُخْرَى شَدِيدَة فِي الْجهاز العصبي وَيُقَال دفعت عَنْك كلب فلَان أَذَاهُ وشره وحدة الشتَاء(٤). والمعنى: جرت الأهواء في عروقهم، كما تجري فيروسات هذا المرض في مفاصل المصابين.

---

(١) رسالة أصول السنة (ص١).

(٢) أخرجه أبو داود في مسائل أحمد (١٧٨٩).

(٣) **صحيح**: أخرجه الآجري في الشريعة (١٢٧)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص٧)، والبيهقي في المدخل (٢٣٣)، **بسند صحيح**. وصححه العلامة الألباني.

(٤) انظر: المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (٢/٧٩٤).

ثالثاً: مسائل تتعلق بالحديث:

المسألة الأولى: الجواب عن إشكالية: هلاك الأغلبية:

قال محمد بن إسماعيل الصنعاني: «ما فيه من الحكم على الأكثر بالهلاك والكون في النار وذلك ينافي الأحاديث الواردة في الأمة بأنها أمة مرحومة وبأنها أكثر الأمم في الجنة»[(١)].

وقال ابن الوزير: «وإيَّاكَ والْاغْتِرَارَ بـ «كُلُّهَا هَالِكَةٌ، إلاَّ وَاحِدَةً» فإنها زيادةٌ فاسدة، غيرُ صحيحةِ القاعدة لا يُؤْمَنُ أن تكونَ مِن دسيسِ الملاحَدِة، وعن ابن حزم: أنها موضوعة، غير موقوفة ولا مرفوعة»[(٢)]، وبحو من هذا قال الشوكاني[(٣)]، وصديق حسن.

قلت: وثبوت هذه الزيادة وفقاً لقواعد المحدثين هو أمر مفروغ منه؛ كما بيناه في تخريج حديث معاوية، وكلام ابن الوزير هذا خطير جداً؛ ولذا رد عليه عدد من العلماء، منهم العلامة المقبلي رحمه الله في كتابه «العَلَم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ»، والشيخ الألباني في «الصحيحة» وغيرهم، فمن الناحية الحديثية فلا يوجد أدنى شبهة في صحة هذه الزيادة.

أما الجزء الآخر من الإشكالية والذي ذكره الصنعاني وهو: أن ذلك ينافي الأحاديث الواردة في الأمة بأنها أمة مرحومة وبأنها أكثر الأمم في الجنة.

---

(١) افتراق الأمة إلى نيف وسبعين فرقة (ص٥٣).

(٢) العواصم والقواصم (١/١٨٦).

(٣) تفسير الشوكاني (٢/٥٩).

فأجيب: بأنه لا يوجد أي تعارض بين هذا الحديث وبين كون الأمة الإسلامية أمة مرحومة، وهذا من وجوه ثلاثة:

- **الوجه الأول**: من قال أن هذه الفرقة الناجية هي الأقل، حتى نقول بأن في الحديث توعد للأغلبية بالهلاك؟، الجواب: أن الحديث ليس فيه ذلك، فإن لفظ «الفرقة» أو «الملة» لا يقتضي القلة، وكثرة الفرق المذكورة لا تقتضي الغلبة، كما أن تعدد الفرق لا يلزم منه أن تكون أفراد هذه الفرق أكثر من أفراد الفرقة الناجية.
- **الوجه الثاني**: الأحاديث الواردة في أن هذه الأمة أمة مرحومة، هل فيها أنه ليس ثمة عذاب في الآخرة على عصاة المسلمين؟، الجواب: لا، بل أعل الإمام البخاري متون بعض هذه الأحاديث بالنكارة، كحديث أبي سعيد: «أمتى أمة مرحومة، ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا: الزلازل والفتن والقتل»؛ لأن ظاهرها أنه ليس ثمة عذاب في الآخرة على عصاة المسلمين، وأن الزلازل والفتن: هي عذاب تلك الأمة[١].

إذن؛ فأحاديث رحمة الأمة لا تقتضي أن يكون جميع أفرادها في الجنة، بل منهم من يدخل النار، وينال ما يناله من العذاب فيها، ثم يخرج فيدخل الجنة، ومنهم من يلحق بعبادة الأوثان فيدخل النار، وفيها المنافقون، وهم في الدرك الأسفل من النار.

فلا يلزم من كون هذه الأمة أمة مرحومة، أن تكون جميعها في النار، كما أنه لا

(١) انظر: التاريخ الكبير (١/ ٣٨ – ٣٩).

يلزم من كون هذه الفرق أن تكون في النار ألا تكون هذه الأمة أمة مرحومة.

- **الوجه الثالث**: المعنى الذي اقتضته هذه الزيادة ثابت لا محالة، فإنكم إذا أثبتم الحديث بدون هذه الزيادة، فإنكم أثبتم وجود فرق وتفرق في هذه الأمة، ثم إذا رأينا ما ثبت في الصحيحين أنه قال ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم، حتى يأتي أمر الله»[(١)]، عُلم أن هناك فريق واحد فقط على حق، وماذا بعد الحق إلا الضلال؟

المسالة الثانية: الجواب عن إشكالية: تعيين الفرقة الناجية:

قال الصنعاني: «في تعيين الفرقة الناجية فقد تكلم الناس فيها كل فرقة تزعم أنها هي الفرقة الناجية».

أجيب: فليزعم من يزعم لا إشكال عندنا في ذلك على الإطلاق؛ لأن التعيين إنما هو على مقتضى النص، لا بموجب ادعاء المدعين أو الزعمين، وقد قال النبي ﷺ في هذه الفرقة الناجية: «هي الجماعة»، وسبق وفسرناها من أقوال السلف.

فمهما ادعت فرقة من الفرق أنها على الحق، فلا يُحكم لها بذلك إلا بمطابقة دعواها الحقيقة.

المسألة الثالثة: هل تكفر هذه الفرق؟

الذي دل عليه الحديث أن هذه الفرق في النار، وهذا لا يقتضي تكفيرها، ومن ثم

---

(١) سبق تخريجه.

فمن اللازم اتباعًا لمذهب السلف: **الوقوف على ما وقف عليه النص**، ولكن هذا لا يمنع أن هذه الفرق متوعدة بالنار، ولذا نقول أن اعتقادنا فيهم: الشهادة لهم بالنار دون إطلاق التكفير، إلا من كان منافقاً يكيد للإسلام ويظهر الإيمان، ويُبطن الكفر، أو من خالف ما هو معلوم بالضرورة من شرائع الإسلام، وهذا لا يقتضي الكل، بل قد يقع من البعض، ولذلك فقد ورد عن ابن عمر - رضي الله عنه - تكفير غلاة القدرية الذين زعموا أن الله عز وجل لا يعلم بالأمور حتى تقع، وهو قول أحمد، فهذا خصوص من عموم، وأما من لم ينف العلم منهم، فليس بكافر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وكذلك سائر الثنتين والسبعين فرقة:

- من كان منهم منافقا فهو كافر في الباطن.

- ومن لم يكن منافقا؛ بل كان مؤمنا بالله ورسوله في الباطن: لم يكن كافرا في الباطن، وإن أخطأ في التأويل كائنا ما كان خطؤه، وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق، ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار.

ومن قال: إن الثنتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفرا ينقل عن الملة: فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين؛ بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة، فليس فيهم من كفر كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة، وإنما يكفر بعضهم بعضا ببعض المقالات»(١).اهـ

---

(١) مجموع الفتاوى (٢١٨/٧).

وقال الشاطبي رحمه الله تعالى في حديثه عن حديث الافتراق: «هذه الفرق وإن كانت على ما هي عليه من الضلال، فلم تخرج من الأمة، ودل على ذلك قوله: «تفترق أمتي»، فإنه لو كانت ببدعتها تخرج من الأمة لم يضفها إليها.

فإن قيل: فقد اختلف العلماء في تكفير أهل البدع؛ كالخوارج، والقدرية وغيرهما.

فالجواب: أنه ليس في النصوص الشرعية ما يدل دلالة قطعية على خروجهم عن الإسلام.

والأصل بقاؤه حتى يدل دليل على خلافه، وإذا قلنا بتكفيرهم فليسوا إذن من تلك الفرق؛ بل الفرق من لم تؤدهم بدعتهم إلى الكفر، وإنما أبقت عليهم من أوصاف الإسلام ما دخلوا به في أهله، والأمر بالقتل في حديث الخوارج لا يدل على الكفر؛ إذ للقتل أسباب غير الكفر، كقتل المحارب والفئة الباغية بغير تأويل، وما أشبه ذلك؛ فالحق ألا يحكم بكفر من هذا سبيله.

وبهذا كله يتبين أن التعيين في دخولهم تحت مقتضى الحديث صعب، وأنه أمر اجتهادي لا قطع فيه، إلا ما دل عليه الذليل القاطع للعذر وما أعز وجود مثله»[١]. اهـ.

المسألة الرابعة: في تعيين هذه الفرق:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وأما تعيين هذه الفرق، فقد صنّف الناس فيهم مصنّفات، وذكروهم في كتب المقالات، لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة[٢] هي

(١) الموافقات (١٧٥/٥).

(٢) كتب محققه في الهامش: ما نصّه: كلمة لم تظهر في الأصل.

إحدى الثنتين والسبعين لا بدّ له من دليل، فإن الله حرّم القول بلا علم عمومًا، وحرّم القول عليه بلا علم خصوصًا، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وأيضًا فكثير من الناس يخبر عن هذه الفرق بحكم الظنّ والهوى، فيجعل طائفته، والمنتسبة إلى متبوعة الموالية له هم أهل السنّة والجماعة، ويجعل من خالفها أهل البدع، وهذا ضلال مبين»(١).

والله تعالى أعلى وأعلم، إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب. تم بحمد الله.

كتبه

عابد بن محمد الأثري

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٦).

قائمة الفهارس

فهرست الرواة

فهرست الفوائد

فهرست الموضوعات